مشروع قانون النفط والغاز العراقي المقترح – المشكلات والتحديات والآثار الأقتصادية المحتملة

The Proposed Iraqi Oil And Gas Law – The Problems , Challenges And The Probable Economic Impacts

د. عيادة سعيد حسين

جامعة الأنبار / كلية الأدارة والأقتصاد

المستخلص :

يعد تشريع قانون النفط والغار مسألة مهمة وحيوية في ظل الأوضاع الحالية التي يعيشها العراق ومنذ عام 2003 ، فالأقتصاد العراقي وحيد الجانب يعتمد دخله القومي بالدرجة الأساس على عوائد النفط الخام . ونتيجة للعقوبات الدولية التي فرضت عليه منذ مطلع التسعينات من القرن الماضي ، فقد توقفت بعض آباره عن الأنتاج وتآكلت بعض أجزاء أنابيب نقل النفط ودمرت بعض منشآته ومستودعاته النفطية أثناء الحرب ، لذا وجب الشروع بأعادة الحياة الى هذا القطاع الحيوي عن طريق اعادة بناءه وتزويده بالتكنولوجيا والمعدات والخبرات المطلوبة ، مما يستدعي فتح باب الأستثمار الأجنبي أمام هذا القطاع للأسهام في بناءه . ويأتي قانون النفط والغاز المقترح منذ عام 2007 لتلبية هذا المطلب ، الا أن القانون الجديد يعد واحداً من أخطر القوانين ، بل أخطرها جميعاً في صيغته الحالية ، فهو كتب وعرض لأقراره وان لم يقر بعد ، في زمن الأحتلال الأمريكي للعراق ، فهو يفتح المجال أمام الشركات النفطية الأجنبية ، ولا سيما الأمريكية منها للأستحواذ على ثروة العراق النفطية والمشاركة في الأنتاج دون الأخذ بالحسبان حاجة العراق الفعلية من العوائد وبدون مراعاة سيادته ومستقبل أبناءه .

Abstract:

The enactment of the oil and gas issue became important and vital case in light of the current situations 0n Iraq since 2003. The Iraqi economy is one – sided national income depends primarily on the basis of crude oil revenues . As a result of international sanctions imposed on it since the early nineties of the last century , it has stopped some of the wells on production and eroded some parts of the pipeline transportation of oil and destroyed some of its institutions and warehouses during the war

So must initiate refresh in to this vital sector through reconstructed and provide technology , equipment and expertise required , so must open the foreign investment door in front of this sector to contribute of its construction . The oil and gas law proposed since 2007, is coming to acheive this demand.

But the new law is one of the most dangerous laws , All most dangerous in its current form , because of it wrote and presentation for approval at the time of the U.S.A. occupation of Iraq , and that did not pass till now .It opens the door to foreign oil companies , and the U.S.A. in particular to acquire Iraqs oil wealth , and participation in the production without taking into account the need for Iraq actual returns , and without taking its sovereignty , and the future of his children.

المقدمة :

من المنطقي التسليم بالحاجة الفعلية الى ضخ الأستثمارات في الأقتصاد العراقي في ظل ما تعرض له هذا الأقتصاد من الأستنزاف الكبير لموارده ، دون التفريط بحقوق العراق وأجياله المتعاقبة . ان الأقرار على خصخصة النفط العراقي أو فتحه ازاء الأستثمار الأجنبي أو عقود المشاركة والأمتيازات والتي لم يفصح مشروع قانون النفط والغاز الجديد عنها ، هي في النهاية تؤدي الغرض نفسه ، ألا وهو فتح قطاع النفط أمام شركات النفط الأجنبية الكبرى ، لا سيما الأمريكية والبريطانية والفرنسية منها .

ان المفارقة التي يحملها مشروع القانون المقترح الجديد هو أنه كتب وعرض لأقراره قبيل الأنسحاب الأمريكي من العراق ، وأمام الفشل الذريع الذي تعرضت له الأدارة الأمريكية وأمام النقد المحلي والدولي أضطرت تلك الأدارة لأسترضاء الرأي المحلي الأمريكي لأقناعهم من أن حياتهم والحرية التي يعيشونها ونمط عيشهم مرهون بالنفط الذي ذهبت ادارتهم الى العراق لتأمينه لهم مستقبلاً .

لم يكن الأهتمام الأمريكي بالنفط وليد الصدفة ، بل هو عمل مخطط له منذ زمن بعيد ويمثل هدفاً استراتيجياً للولايات المتحدة الأمريكية ، اذ يقول هنري كيسنجر وزير الخارجية الأمريكية الأسبق (ان النفط العربي يمكن أن يعد نفطاً أمريكياً) ، ويرى آخرون أنه نفط أمريكي ولد في أرض عربية .

ويصف الكاتب الأمريكي روبرت تاكر في منتصف السبعينات (الحلم الأمريكي في السيطرة على أرض الذهب ويقصد العراق . أو هو قارورة العسل التي سوف يجتمع حولها الذباب ويقصد الشركات الأمريكية ، كما يصفها جون ماكين السيناتور الجمهوري الأمريكي ، ومن أشد الداعين لفكرة احتلال العراق .

أما وزيرة الخارجية الأمريكية السابقة كوندا ليزا رايس فتقول (ان العراق يستحق بذل الدماء والأموال ، اننا نقاتل ونقتل ونموت في حرب من أجل النفط ، وأقر بلغة صريحة ان حكومة الولايات المتحدة الأمريكية يجب أن تستخدم كل الوسائل المتاحة لديها لضمان أن تتوافق المصالح النفطية الأمريكية مع مصالح الشركات .

ان ما ترشح من هذه الوسائل وما سيضل سرياً الى حين ، تكشف ان عراقيين ممن كانوا في الخارج قد شاركوا برسم الأوضاع الأقتصادية في العراق قبل الشروع بأحتلاله . وجرى الأتفاق معهم على تسليم معظم عقود النفط الى الشركات الأمريكية والبريطانية بعد احتلاله .

ان تجربة العراق مع الشركات النفط الأجنبية ، هي تجربة طويلة أمتدت من عام (1927 – وحتى عام 1975) ، ومرت بمراحل مختلفة ولعبت خلالها هذه الشركات دوراً مكبلاً للسياسات الأقتصادية العراقية ابتداء من مجلس الأعمار مروراً بالعهد الجمهوري الأول وانتهاء بعهد التأميم الخالد .

ان قانون النفط والغاز الجديد يعد مصادرة لهذا التأريخ الطويل من النزاع بين الحكومات العراقية وشركات النفط الأجنبية ، واجهاضاً لعملية التأميم ، ويعد بمثابة خصخصة للنفط العراقي ، وذلك لما فيه من ثغرات وسلبيات لصالح الشركات الأجنبية .

أهمية الدراسة :

تأتي أهمية الدراسة من المخاطر المحتملة من مشروع قانون النفط والغاز الجديد في حالة اقراره ، لما يتضمنه من ثغرات تمس سيادة العراق وفقدانه لأهم مورد من موارده الطبيعية واستحواذ شركات النفط الأجنبية عليها ولعقود طويلة قادمة ، مما سيزيد من معاناة شعبه واستمرار تخلفه وفقره وهدر ثرواته الوطنية التي تشكل القسم الأكبر من دخله القومي وموازنته العامة .

مشكلة الدراسة :

تكمن مشكلة الدراسة في صياغة مشروع قانون جديد للنفط والغاز العراقي ، فيه من السلبيات أكبر وأخطر من الأيجابيات ، مما سيتيح للشركات النفطية الأجنبية الأستحواذ على ثروة العراق النفطية ولعقود قادمة ، فضلآ عن فقدان العراق لجزء من سيادته الوطنية وهدر لأموال ، العراق بحاجة ماسة اليها .

هدف الدراسة :

تهدف الدراسة الى تسليط الضوء على مشروع قانون النفط والغاز الجديد المقترح وبيان ما له من ايجابيات وما عليه من سلبيات .

فرضية الدراسة :

تنطلق الدراسة من فرضية مفادها (أن مشروع قانون النفط والغاز الجديد فيه الكثير من الثغرات التي تثير المشاكل والتحديات ، مما يترك آثارآ اقتصادية سلبية ، فضلآ عن بعض الآثار الأيجابية التي لا ترقى الى مستوى الطموح ، مما يستوجب اعادة النظر في صياغة مشروع هذا القانون قبل اقراره لتلافي سلبياته الكثيرة) .

منهج الدراسة :

لقد اعتمد الباحث المنهج الوصفي والتآريخي والمستقبلي .

هيكل الدراسة :

للأحاطة بجوانب الدراسة ، فقد تم تقسيمها الى ثلاثة مباحث ; تناول الأول منها : المشكلات والتحديات التي تواجه مشروع قانون النفط والغاز المقترح ، فيما تناول الثاني : الآثار الأقتصادية المحتملة لأصدار القانون المذكور ، بينما تناول المبحث الثالث ، جولات التراخيص النفطية لحين اقرار مشروع قانون النفط والغاز الجديد ، وانتهت الدراسة بمجموعة من التوصيات أو المقترحات التي يرى الباحث أنها جديرة بالأهتمام .

المبحث الأول

المشكلات والتحديات التي تواجه مشروع قانون النفط والغاز المقترح

ورد في مشروع القانون المقترح العديد من المشكلات والتحديات والتي من أبرزها ما يأتي :

1- في الفصل الأول (الصلاحيات) ، ورد في المادة (6) الآتي : (تتولى الجهات التالية ادارة المصادر البترولية . وفي ثالثاً : شركة النفط الوطنية ، وفي الحقيقة أن هذه الشركة لم تؤسس بعد ، والبديل انشاء عدة شركات لتغطية المساحات الواسعة من أرض العراق ، كما أن القانون منح الشركة أكثر من (80 %) من الأحتياطي المؤكد في العراق والمطلوب شمول الأحتياطات النفطية الأخرى بالقانون . (**البكري ، 2007 : 153**)

2- حدد مشروع القانون في المادة (7) منه صلاحيات مجلس النواب بالموافقة على الأتفاقيات الدولية ذات العلاقة بقطاع النفط والغاز ، ولم يتضمن القانون الشركات المتعدية الجنسيات كونها جهات ليست دولية ولمعالجة هذه المادة يصار الى اضافة (والأتفاقيات مع الشركات الخاصة ذات العلاقة بقطاع النفط والغاز مهما كان حجمها وجهتها) .

3- ان عقود المشاركة بالأنتاج لا تستخدم سوى في (12 %) من احتياطي النفط في العالم فقط ، وهي تستعمل حقول صغيرة وغالباً ما تقع داخل المياه البحرية ، اذ الكلف الأستثمارية تكون مرتفعة وامكانية العثور على النفط غير مؤكدة ، وجميع هذه الحالات لا تنطبق على ما معروض في العراق . (**الأمير ، 2007 : 119**) ، أي تم استخدام أسوء هذه العقود في القانون ، لذا يجب تغيير هذا النوع من العقود لنقل المبادرة من يد الشركات الأجنبية الى يد الحكومة العراقية .

4- تكرير النفط المادة (2ب) من القانون ، تستبدل بالآتي : (يجب تكرير النفط المنتج وفق هذه العقود بأرقى معايير صناعة تكريرالنفط العالمية من قبل المستثمر في العراق بالكامل . وأن لا يباع النفط المنتج في الأسواق العالمية أو المحلية على شكل نفط خام ، ولا يستثنى من هذا الشرط المستثمر المحلي عدا شركة النفط الوطنية والشركات التابعة لها وبحدود مقبولة ، كما ويجب تصنيع أو استثمارالغاز المصاحب للنفط المستخرج من قبل المستثمر وشركة النفط الوطنية وفق ما ورد من ضوابط في هذا القانون .

5- لم ترد عقود الخدمة في هذا القانون ، بالرغم من أن أغلب الدول المنتجة للنفط تستخدمه ، وخصوصية الوضع العراقي لا يلائمه الا هذا النوع من العقود .

6- في حالة تنفيذ عقد المشاركة ال (12) حقلاً ضمن عقود المشاركة فسيخسر العراق بحدود (94 – 250) مليار دولار كحد أدنى من خسارة الحكومة ، اذا تم السير وفق النوذج الليبي وأعلى من ذلك بكثير في حالة

تطبيق النموذج الروسي وعلى افتراض أن سعر برميل النفط (50) دولار فقط ، أما في حالة افتراض سعر بيع (60) دولار للبرميل ، فالخسارة تصل ما بين (110 – 300) مليار دولار .

7- كما أن هذه الحقول ال (12) ستتمكن من انتاج ما يعادل (3,3) مليون برميل وهو رقم انتاجي عال جداً ، وانتاجها ليس من قبل الحكومة العراقية مباشرة ، بل من قبل الشركات الأجنبية مع اشراف وزارة النفط العراقية أو شركة النفط الوطنية ، وهذا الأمر يجعل تخطيط النفط العراقي عملية مشتركة مع شركات النفط الأجنبية ، وهي مسائل في منتهى الخطورة عند حصول تضارب المصالح في كمية الأنتاج أو البيع بأسعار أدنى .

والبديل هو اضافة عقود الخدمة في جميع الحقول التي يكون انتاج النفط منها على قدر من السهولة ، واقتصار عقود المشاركة على الحقول التي يكون فيها الأنتاج على قدر عال من الصعوبة وهي بالطبع قليلة جداً في العراق .

8- في الفصل الثاني : المادة (6) سابعاً ، ورد بأن القانون المذكور يهدف الى تأمين نقل التكنولوجيا وتدريب وتطوير العاملين العراقيين في هذه الصناعة . (**البكري : 2007 ، 159**)

وفي المادة (9 – رابعاً) ، ورد الآتي : (يتضمن العقد النموذجي للعمليات البترولية عدة معايير : ولم يرد ضمن المعايير نقل التكنولوجيا أو تدريب العمال العراقيين وانما ورد في باب الحوافز التي تقدم للمستثمر الأجنبي لضمان تقديمه خدمات ، مثل نقل التكنولوجيا وتدريب العمال العراقيين ، والصحيح فرض ذلك كشرط ضمن العقد وعد منح المستثمر الأجنبي حوافز على ذلك مع وضع شروط جزائية عند اخلاله بهذه الشروط .

كما أن التكنولوجيا متغيرة ، لذا يجب أن يصار الى نقل التكنولوجيا المتطورة الى العراق ، وحسب رأي وتقدير الخبراء الفنيين ، بحيث تكون مقبولة من حيث مستوى التطور وليس من النوع المتخلف .

وفيما يتعلق بما سمي بالعقود النموذجية التي تحدثت عنها مسودة القانون المقترح وردت عبارة بأنها ما زالت غير مكتوبة . والمطلوب هو كتابتها وجعلها كملحق بالمسودة قبل اقرار القانون .

أما فيما يتعلق بحصة العراق في اوبك ، فيقال بأن العراق لا يخضع لمحاصصة الأوبك ، ولكن في الواقع ما أن يبدأ العراق في الأنتاج الفعلي حتى تبدأ دول الأوبك وباقي الدول المنتجة بالأعتراض على فوضى الأنتاج المتوقعة في العراق في ظل هذا القانون وسوف ينتهي الأمر بأنحسار دور أوبك وتدني أسعار النفط الى مستويات ربما الى مستويات أسعاره قبل عشرين سنة أو أكثر .

9- ورد أن الأسباب الموجبة للقانون هي مصلحة الشعب العراقي ، والحقيقة أن القانون يفتقر الى ضوابط أو نصوص تجعله خاضعاً لمصلحة الشعب العراقي .

10- أغفل القانون عمليات تصنيع أو تطوير الصناعات الكيمياوية والبتروكيمياوية والتي تتضمن تصفية النفط الخام وتصنيع النفط ، لذا فالقانون لم يتح الفرصة للشركات للأستثمار في قطاعي التصفية والتصنيع النفطي وهو مجال تحتاج فيه الى خبرات الشركات والتكنولوجيا المتقدمة أيضآ ، كما أن عوائد الصناعة النفطية ، فضلآ عن توفير الأكتفاء الذاتي تعد كبيرة وتفوق عوائد النفط الخام ، لأرتباط العديد من الصناعات بالمنتجات النفطية .

11- تشير المادة (4) الفقرة (29) الى مفهوم الناقل ، وهذا مقصود به المالك الأجنبي شركة أو أكثر وليس وزارة النفط العراقية أو شركة النفط الوطنية ، ثم بعدها المالك للنفط والغاز وليس الشعب العراقي .

12- في المادة (5) الفقرة (ت) : ورد ما يخص المجلس الأتحادي للنفط والغاز بأن يراعي في تشكيله لكل مكونات الشعب العراقي ، هذه العبارة تثبيت للتمثيل الطائفي والعرقي والمفترض هو اعلاء شأن الأنتماء الوطني والتركيز على الخبرة والأختصاص .

13- يفتقر القانون الى تنسيب عضو متخصص في شؤون العقود والقانون التجاري ، مما يعطي للمفاوض العراقي قوة ويجنب المتعاقد مزالق وأساليب الشركات . (**البكري ، 2007 : 162**)

14- أشار القانون الى حق الشركات الأجنبية في التنقيب والأنتاج وأسماها (مالكي التنقيب والأنتاج) ، وبهذا فقد ضمنت شركات النفط الأجنبية الأستحواذ والسيطرة على الثروة النفطية .

15- ان طريقة تشكيل مكتب مجلس المستشارين المستقلين من عراقيين وأجانب ، تعد حالة غير معتمدة في الدول النفطية ، لا سيما وأن العراق يتمتع بالعديد من الخبراء والكفاءات الوطنية المشهود لها .

16- تناولت المادة (11) – الموارد النفطية : الفقرة (أ) ، ملكية الثروة النفطية والغاز وتوزيع الواردات الناتجة منها ، والصحيح توزيع العوائد الناتجة منها .

كما أشارت الفقرة (ب) من المادة أعلاه بأن تتضمن الواردات النفطية المبالغ المستحصلة من مبيعات النفط والغاز ، والصحيح تتضمن العوائد النفطية ، فالمشرع هنا لا يفرق بين العوائد والواردات .

17- المادة (12) الفقرة (أ) ، حولت العراق الى مجرد شريك لطرف أجنبي وبنسبة لم تحدد في القانون .

18- المادة (13) : بموجب هذه المادة يحصل المستثمر الأجنبي (الشركات) على حقوق حصرية أمدها (34) سنة ، لأستغلال النفط العراقي ، مما يعني أنه ضمن السقف الزمني هذا أنه هو المالك الحقيقي للأحتياطيات النفطية وبالتالي فالسيادة هنا للمستثمر الأجنبي وليس الشعب .

19- المادة (14) لم تشر الى تطوير الغاز ، كما أن الفقرات (أ – ب –ج – د – هـ – و – ز – ح – ط – ي – ك . . . الخ) لا تتوفر فيها صفة الألزام الواضح ، مما يعطي للشركات الأجنبية فرصة التهرب من الألتزامات ما لم توجد نصوص قانونية صريحة ملزمة .

20- المادة (39) ، وتختص بحل النزاعات والتي أحالها القانون الى اجراءات التحكيم لغرفة التجارة الدولية في باريس أو جنيف لتسوية النزاعات ، والصحيح اخضاع الشركات والمستثمرين الأجانب الى القوانين العراقية مع الأخذ بالحسبان الأجراءات المعتمدة لغرفة التجارة الدولية في باريس .

21- ان العراق يمتلك (80) حقلاً مكتشفاً لحد الآن ، لا يستغل منها سوى (15) حقلاً ، الأمر الذي يدعو الى ابقاء ثروتنا بأيدينا ، وذلك من خلال عدم اخضاعها للقانون المذكور .

22-ان اصدار قانون النفط والغاز قبل اصدار القوانين الأخرى سيجعل الشركات لا تلتزم بأي قانون يصدر لاحقاً ، والمطلوب وضع فقرة تلزم الشركات بالقوانين التي تصدر مستقبلاً . (**الجواهري ، 2007 : 103**)

علماً أن قانون النفط والغاز ينص على أنه لا يعمل بأي نص أو قانون يتعارض معه ، وهناك قوانين ستتعارض مع هذا القانون في حالة صدورها ، مثل قانون حماية البيئة وقانون السلامة العامة وحماية العاملين وقانون دفع الضرائب من قبل المستثمر الأجنبي . . الخ .

23- لم يحدد القانون لمن ستؤول ملكية المنشآت النفطية التي ستقوم الشركات الأجنبية بأنشائها على أرض العراق في حال انهاء أو انتهاء العقد مع هذه الشركات .

- أما بالنسبة لموضوع التلوث الذي يمكن أن ينتج عن نشاط الشركات فقد أشار القانون المذكور اليه ، الا أن قانون البيئة الحالي لم يكن بالمستوى المطلوب حتى قياساً بالدول النامية الأخرى ، فكيف يمكن اخضاع الشركات لهذا القانون بعد (20) سنة مثلاً .
- يجب أن لاتدفع ظروف العراق الحالية وضعف امكاناته المالية ، المخاطرة في استثمار موارده النفطية لأقرار قانون النفط والغازالذي يبيح للشركات الأجنبية الأستثمار فيه بشكل واسع وخارج حاجة العراق .
- ضرورة الأخذ بالحسبان أن العراق دولة مؤسسة لمنظمة أوبك وعضو فاعل فيها ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن يكون العراق هو المعول لتهديم المنظمة ، وهو ما ينسجم مع رغبات الدول المتقدمة ووكالة الطاقة الدولية . (**الزبيدي ، 2007 : 64 – 65**)
- ان حكومة اقليم كردستان تتصرف بعقلية كونفدرالية وليست فيدرالية ، أي كدولة مستقلة انتقائية في الموضوعات التي تتعامل فيها مع المركز ، وهي تحمل مشروع الأنفصال عن الحكومة المركزية في ظل الأسناد الأمريكي – الصهيوني لبناء دولة كردية كبرى في المنطقة .
- لم يحدد القانون صراحة وبوضوح نسبة الشركات من الأرباح وهذا يعد مثار نزاع بين الشركات والحكومة في المستقبل .

- ان الأستثمار الأجنبي لا يعنيه انتاج الحقل النفطي ليستخلص بطرق فنية دون أن يصيب المكمن بضرر ، وانما هدفه أن يصرف أقل ما يمكن ويربح أكبر ما يمكن وهذا هو المعيار الأقتصادي الأساس لأي استثمار أجنبي يعمل في العالم .
- من الممكن الأستعانة بشركات متخصصة تعمل بعقود مقاولة تقدم خدماتها لجميع الشركات عالمية أو وطنية ، وهذا يحفز الشركات الوطنية على عدم شراء التكنولوجيا بأثمان باهظة تستخدم لفترة محددة تنتهي بعدها لتظهر أخرى أفضل منها وهذا توفير للمال والجهد والزمن ، فضلآ عن الخدمة الأفضل .

المبحث الثاني

الآثار الأقتصادية المحتملة لتشريع قانون النفط والغاز العراقي الجديد

من الطبيعي أن تجري عملية تقويم للخسائر والعوائد من ادخال الشركات النفطية العالمية الى القطاع النفطي العراقي ، اذ تشير التقديرات الى أن عوائد العراق النفطية من دون ادخال هذه الشركات بصيغة عقود الأنتاج أو المشاركة في الأرباح من شأنه أن يوفر عوائد الى العراق كما هي موضحة في الجدول الآتي :

(جدول – 1)

عوائد النفط العراقي المتوقعة من دون دخول شركات النفط العالمية في الأنتاج

الأحتمال	مقدار الأنتاج (مليون برميل)	السعر (دولار / برميل)	العائد السنوي (مليار دولار)
الأول	5	60	110
الثاني	5	70 50	153,3 250

المصدر : المعموري ، عبد علي ، 2007 ، قانون النفط الجديد ودخول الشركات العالمية ، مجلة أبحاث عراقية ، ص 134 .

واجمالآ تجمع الدراسات عن أن الخسائر التي سيمنى بها العراق من عقود الأنتاج مع شركات النفط العالمية ، تبلغ أقصاها عند السعر (50) دولار ، وتتراوح ما بين (94 – 250) مليار دولار . وهذا مما يفتح مجالآ واسعآ لأنتقادات حادة لهذا القانون ويطرح تساؤلات عدة مفادها ، لمصلحة من تجري عملية خصخصة النفط العراقي وبهذه السرعة ؟ ومن هذه الأنتقادات :

1- ان الأدارة الأمريكية السابقة على الرغم من قدرتها العالية قبل عدة سنوات على اخضاع العالم (بعد أحداث أيلول 2001) لرؤاها وقدرتها على تزييف الوعي والرأي المحلي الأمريكي ، وممارسة اختلاق الذرائع ، فهي الآن في أضعف حالاتها ، كما أن رموزها يتساقطون واحداً بعد الآخر . (**المعموري ، البكري ، 2007 : 134**)

2- ان محاولة الحكومة العراقية كسب رضا الأدارة الأمريكية عنها ومكافئتها على احتلالها العراق من خلال قانون النفط والغاز على حساب كسب رضا الشعب العراقي ، يعد مراهنة خاسرة ولا قيمة لها .

3- كان بأمكان الحكومة العراقية تخصيص القانون في حود ضيقة ولموضوع محدد ، من دون تعميمه لكامل ثروة العراق النفطية .

4- ان حقول النفط المنتجة تقع في بضع محافظات عراقية محددة ، وان الدعوات المتصاعدة بضرورة حصول تلك المحافظات على حصة كبيرة من عائدات النفط معناه حرمان المحافظات الأخرى غير النفطية من تلك العائدات ، لا سيما وأن النفط يشكل العمود الفقري للأيرادات العراقية والدخل القومي . وهذا سيخلق مشاكل ونزاعات ليس بين السياسيين فحسب ، بل وبين أبناء الشعب العراقي نفسه ، وقد يحصل الشيء نفسه على الموارد الطبيعية الأخرى كالمياه ، مما يؤدي الى نتائج لا تحمد عقباها .

ان الدعوة لتخصيص نسبة معينة من عائدات النفط للمحافظة المنتجة لها تبدو منسجمة مع النظام الفيدرالي المزمع اقامته في العراق ، اذ أن الأقاليم الجديدة بحاجة الى ايرادات تغطي بها ميزانياتها ، كذلك للأنفاق على خطط الأعمار فيها ، ولكن هل يعني ذلك أن كل محافظة تستأثر بعائدات النفط الموجودة في أراضيها ولا تصغي لألتزاماتها ومسؤولياتها تجاه المحافظات الأخرى ؟ وهل تبقى المحافظات التي لا تحتوي على خزين من النفط فقيرة ومحرومة وتنتظر مد يد العون والمساعدة لها من الآخرين ؟ كذلك هل تستطيع الحكومة العراقية الفيدرالية المركزية أن تؤدي التزاماتها القانونية والأدارية والمالية والسياسية تجاه الأقاليم والمحافظات دون تمويل ؟ لذا فقد تفاوتت وجهات نظر السياسيين العراقيين بخصوص هذه النقطة التي عدت من أعقد النقاط التي واجهها موضوع الفيدرالية في العراق ، ولا سيما بعد تصاعد الدعوات حول ضرورة اختلاف التخصيصات بين الأقاليم المنتجة للنفط والأقاليم أو المحافظات الأخرى التي لا تحتوي على مخزونات نفطية .

ومع أن هناك ضمانات اقتصادية نص عليها الدستور العراقي الجديد ، ولا سيما في المادتين 0 (111) و (112) والمتعلقتين بتوزيع عائدات النفط على الشعب العراقي بشكل عادل ، الا أن معيار الحرمان الذي أصاب المحافظات والأقاليم المتضررة والذي نص عليه الدستور في توزيع العائدات سوف يفسر بطريقة خاطئة ، فضلاً عن معيار الكثافة السكانية ، والمهم أن هذه المعايير يجب أن تؤدي في النهاية الى تحقيق التنمية المتوازنة للمناطق المختلفة في العراق . وهذه الضمانة الدستورية تستوجب من مجلس النواب العراقي الأسراع في اصدار تشريع قانون ينظم توزيع العائدات النفطية بالطريقة التي تحقق التوازن في التنمية الأقتصادية والأجتماعية بشكل منصف يخلق

شعوراً لدى العراقيين بعدالة التوزيع ، وليس كما يفهم البعض أن تقوم الحكومة بتوزيع جزء من عوائد النفط على مواطني المحافظات المنتجة للنفط أو على العراقيين جميعاً ، فمثل هكذا اجراء سيؤدي الى ارتفاع الأسعار وتفاقم مشكلة التضخم ولا يؤدي بأي حال من الأحوال الى احداث تنمية اقتصادية أواجتماعية .

لذا فنحن بحاجة الى الأسراع في مناقشة قانون النفط والغاز وتعديله بالشكل الذي يرسم ملامح ادارة الثروة النفطية في العراق وبالشكل الذي يحقق الأستثمار الأفضل والأمثل للثروة النفطية وبمشاركة الحكومة الأتحادية وبمشورة الأقاليم والمحافظات .

ان اشكالية قانون النفط والغاز الجديد هي كونه يتضمن مجموعة من الأيجابيات العراق بحاجة ماسة لها ، كما أن القانون المذكور فيه في الوقت نفسه ثغرات كثيرة جداً ، وكما وصفته مجلة (الأيكونومست) (**Economist**) البريطانية بأنه ليس قانون ، بل (قائمة رغبات المستثمرين) .

أولاً : الأيجابيات :

1- نظراً لتخلف أساليب الأستكشاف والأ نتاج من ناحية وتقادم التكنولوجيا في القطاع النفطي من ناحية أخرى ، لذا لا يمكن مطلقاً تجاهل حاجة العراق الى الشركات النفطية العالمية .
2- ونظراً لفرض العقوبات الدولية على العراق في التسعينات من القرن الماضي ، وايقاف تصدير النفط ومنع العراقيين من الحصول على أبسط أنواع المعرفة والخبرات ، لذا فالحاجة تبدو ملحة كذلك لتدريب الكوادر النفطية العراقية واعادة تأهيلها .
3- العراق بحاجة الى تمويل عمليات اعادة الأعمار ، لذا لابد من رفع معدلات الأنتاج النفطي ، لاسيما في ظل عدم تناسب احتياطيه النفطي مع انتاجه الحالي .
4- نظراً لعائدية الشركات النفطية الى دول متقدمة ذات مكانة دولية وسياسية مؤثرة ، لذا يمكن أن تسهم تلك الشركات في تخفيف حدة المشكلات الناتجة عن تداخل الحقول النفطية ما بين الأقاليم والمحافظات .
5- اذا ما تم استخدام القانون بشكل صحيح بعد اجراء التعديلات اللازمة علية ، فعندها يمكن التأسيس لصناعة نفطية متطورة من خلال الزام الشركات بجملة من الأستحقاقات قد غيبها القانون عمداً وهي : (**المعموري ، البكري ، 2007 : 141**)

أ- اقامة معاهد تدريب للكوادر العراقية الوسطى في العراق على أن يتم التدريب بأشراف وتمويل من الشركات النفطية الأجنبية ، بأستخدام أحدث التقنيات المعتمدة في الصناعة النفطية .
ب- الزام الشركات بأبتعاث عدد من الطلبة والمهندسين والفنيين للدراسة والتدريب خارج العراق .
ت- اشراك عدد من المهندسين والفنيين العراقيين للعمل مع هذه الشركات .

ثانياً : السلبيات :

1- عدم تطابق النص العربي للقانون مع النص الأنكليزي .

2- عدم نشر الملاحق الثلاثة المرفقة بالقانون .

3- يعد قانون النفط والغاز الجديد من أقسى قوانين الأستثمار النفطي ، مقارنة بقوانين الأستثمار وعقود الأنتاج الثلاثة في روسيا ، كونه يشمل جميع الثروة النفطية ، وكذلك الأستثمار وعقود الأنتاج في ليبيا ، اذ كانت هذه العقود صارمة تجاه شركات النفط الأجنبية .

4- الضبابية والغموض وعدم وضوح الكثير من الفقرات والمواد ، مما يعطي للشركات فرصة تأويل أو تفسير هذه المواد بالشكل الذي ترتأيه .

5- يجمع المتخصصون في شؤون النفط والغاز ، أن ثروة البلد المالك لهذه الموارد تكمن في مرحلتي الأستكشاف والأنتاج ، والتي يفترض أن تكون بيد الحكومة ، فيما تعطى الفرصة للأستثمار في مرحلتي التصفية والتسويق ، وهو مالم نجده في القانون المذكور .

6- عدم الأشارة الى أو تخصيص الجهات التي يمكن الأحتكام اليها فيما لو حصلت أضرار بيئية أو صحية بالعراق نتيجة نشاط هذه الشركات ، لاسيما وأن النفط يعد الأكثر اضراراً بالبيئة .

7- عدم اصدار قوانين أو تشريعات ذات صلة مرافقة للقانون أعلاه ، مثل قانون حماية البيئة وقانون السلامة الصحية وقانون السلامة العامة وقانون سلامة الصناعيين والعاملين في حقل الصناعة النفطية وقانون دفع الضرائب من قبل المستثمر الأجنبي وشركات التأمين ، لكي تلتزم الشركات بها ، مما يعني عدم امكانية الزام الشركات للعمل بها فيما لو صدرت تلك القوانين أو التشريعات بعد توقيع العقود .

8- لم يتم تحديد مساحة الأراضي التي تمارس فيها الشركات نشاطها وبالتالي فقد تركت تلك المساحات مفتوحة ، بالرغم من أن قانون رقم (80) لسنة 1961 ، قد انتبه لها ، وهذا افراغ للقانون رقم (80) من محتواه وعودة الى حقبة ما قبل القانون المذكور .

9- سمح القانون الجديد للشركات النفطية العالمية للأستثمار والأنتاج في الحقول الكبيرة والعملاقة العراقية ، وكان الأجدر اخراج تلك الحقول لصالح شركة النفط الوطنية العراقية ، وهي حالة لا يوجد مثيل لها ، وبالتالي من الصعب قبول أي تبرير بخصوصها .

10- يعد النفط مصدر القوة الوحيدة للعراق ، لذا كان من المفترض تحويلها أو الأحتفاظ بها كقدرة للمساومة في العلاقات الأقتصادية والسياسية مع البلدان الأخرى .

11- ان المتحكم بالأنتاج بموجب القانون هي الشركات النفطية الأجنبية وليس الحكومة العراقية ، وبالتالي لا يمكن للحكومة العراقية الحالية ولا الحكومات في المستقبل أن توقف عملية استنزاف المكامن النفطية .

12- لقد جاء القانون في وقت غير مناسب من الناحيتين السياسية والأقتصادية ، فضلآ عن حال الأدارة الأمريكية الآن الذي يتسم بالضعف ، فالقانون الحالي يعطي للولايات المتحدة الأمريكية امتيازات كانت تحلم بها هي وشركاتها سواء في العراق أو في المنطقة .

13- اذا ما حددت حصة العراق في منظمة الأقطار المصدرة للنفط (أوبك) أو بقيت على وضعها الحالي ، مقابل انفلات الأنتاج من قبل الشركات النفطية ، فان تخفيض كميات الأنتاج سيكون على حساب الكميات المنتجة من قبل شركة النفط الوطنية العراقية .

14- نعتقد أن تلجأ الحكومة الى اعتماد أساليب مختلفة في القانون منها تأجير الخدمة في المناطق المكتشفة ، وتقاسم الأرباح في المناطق النفطية غير المؤكدة .

15- ان دخول الشركات الأجنبية الى الأنتاج النفطي وتحكمها فيه من شأنه أن يدفع الى تفكك الأوبك أو اضعافها مستقبلآ ، وهذا هدف تسعى له البلدان المتقدمة المستهلكة للنفط ووكالة الطاقة الدولية منذ تأسيسها في عام (1974) ، مما يعني انفلات الأنتاج على مستوى جميع الدول المنتجة للنفط ، وفي النهاية سيزداد عرض النفط في الأسواق النفطية العالمية ، الأمر الذي يؤول الى انخفاض أسعار النفط ، مما سيلحق الأذى والضرر بعوائد العراق النفطية .

المبحث الثالث

جولات التراخيص النفطية

ان فكرة الأستعانة بالشركات الأجنبية والتي تمتلك الأموال والخبرات الفنية، والأدارية اللازمة لتطوير حقول النفط العراقية لها ما يبررها ، اذا كان العراق راغبآ في زيادة طاقته الأنتاجية من النفط . وهي ضرورة فرضتها المعطيات الأقتصادية والسياسية والأجتماعية ، فضلآ عن الحاجة لعوائد مالية تتناسب وخطط الأستثمار من أجل تحقيق معدلات عالية من الأنتاج . كما أن تأخر اقرار قانون النفط والغازالمقترح منذ عام 2007 بصيغته الحالية أو بعد تعديله كان مدعاة للدخول في جولات للتراخيص النفطية مع شركات النفط الأجنبية .

وتتسابق شركات النفط الأجنبية للسيطرة على الجزء الأكبر منها من خلال التعاقد مع وزارة النفط العراقية وشركة النفط الوطنية .

أولآ: أهداف جولات التراخيص :

يمكن التطرق الى أهم أهداف جولات التراخيص والتي تتضمن :

– تطوير القدرات الأنتاجية للحقول النفطية القائمة وتوفير تكنولوجيا متطورة .

– زيادة طاقة العراق الأنتاجية من النفط الخام من (2,43) مليون ب / ي عام 2009 الى (4) مليون ب / ي في نهاية عام (2013) ، ثم الى (10) مليون ب / ي نهاية عام 2015 لتصل الى (12) مليون ب / ي نهاية عام 2017 . (**المشهداني ، 2011 : 40**)

– ضمان استمرار تدفق النفط الخام للأسواق العالمية .

– ان الشركات الفائزة بجولة التراخيص النفطية الأولى ملزمة بتشغيل عراقيين وبما لا يقل عن (85 %) من العمالة الكلية مع تخصيص مبلغ (5) خمسة ملايين دولار سنوياً لبرامج تدريب العاملين العراقيين .

ثانياً : دور جولات التراخيص في تنمية الصناعة النفطية :

ستسهم تدفقات رؤوس الأموال الأجنبية في تمويل التنمية من خلال اسهام الأستثمار الأجنبي المباشر في سد فجوة الموارد المحلية وفجوة المهارات والتي تعد معياراً مهماً في قياس هذه الأستثمارات من خلال دور هذه الأستثمارات في سد الفجوة بين الموارد الوطنية المطلوبة وحجم الموارد المحلية الفعلية ، بالرغم من أن الأعتماد على تدفقات الأستثمار الأجنبي كمصدر بديل لتحقيق التنمية ، يؤدي الى التبعية الأقتصادية للخارج ، وكذلك يؤثر على استقلالية القرارالوطني (**أبو قحف ، 2003 : 113**)

ويذكر أن قطاع النفط يرتبط بالتنمية من خلال استخدام النفط كمصدر للطاقة ومادة أولية للأستهلاك المحلي من ناحية ، ومن خلال توفيره للعوائد المالية من خلال الصادرات وانفاق العوائد في مختلف المجالات الأقتصادية من ناحية أخرى . لذا أصبح من الضروري بناء اقتصاد قوي متنوع وبناء قاعدة اقتصادية قادرة على دعم القطاعات الأقتصادية ، الزراعية والصناعية للمساهمة في زيادة الناتج المحلي الأجمالي ومعالجة الأختلالات الهيكلية للقضاء على البطالة والفقر. وقد ازداد انتاج النفط الخام بعد توقيع اتفاقيتي جولتي التراخيص الأولى والثانية ، فقد ارتفعت صادرات النفط الخام العراقي من 1950 ألف ب / ي في شهر كانون الأول عام 2010 الى 2160 ألف برميل / ي في شهر كانون الثاني عام 2011 . (**المشهداني ، 2011 : 14**)

وتشير أقل التوقعات الى أن العوائد المتحققة خلال السنوات العشر القادمة ستصل الى (ترليون ونصف) دولار ، ويطمح العراق من خلال عقود الأستثمار التي وقعها عن طريق جولات التراخيص الى زيادة انتاجه من النفط الخام الى (11) مليون ب / ي بحلول عام 2017 ، وهذا سيؤدي الى زيادة الأيرادات النفطية المتحققة بدرجة كبيرة ولأهمية هذه الجولات يمكن التطرق الى دورها في تنمية الصناعة النفطية ، من حيث الأسعاروالأنتاج والتطوير، فضلاً عن ذلك ان

هذه الطريقة تضع مسؤولية تطوير الموارد المالية والأستثمارية المطلوبة على عاتق الشركات الأجنبية المتعاقدة ، بالرغم من أن ذلك سيولد آثاراً منها ما هو ايجابي ومنها ما هو سلبي.

1- **الآثار الأيجابية :**

أ- انها عقود خدمة باجور منخفضة وليست عقود مشاركة بالأنتاج ، مما يسمح ببقاء الصناعة النفطية بملحقاتها المتعددة تحت السيطرة الوطنية . (**الحلفي ، 2011 : 2**)

ب- عدم اقتصار العقود على شركات النفط للدول الكبرى ، فللشركات الآسيوية حضورها ، كالشركات الصينية والماليزية والكورية وكذلك الروسية ، مما أعطى للجانب العراقي حرية ومرونة المناورة بالضغط للوصول الى أفضل النتائج عند حصول المناقصات ، وهذا يجعله ذا قوة اقتصادية على المستوى الأقليمي والدولي .

ج- اتصفت طريقة ادارة جولة التراخيص بكل مراحلها بالوضوح والشفافية وهذا ما أكدته منظمة الشفافية الدولية .

د- زيادة فعالية مساهمة الجانب العراقي في ادارة العمليات النفطية بانشاء شركات مشتركة بين شركات النفط الوطنية واتحاد شركات النفط الدولية المتعاقد معها لادارة وتشغيل كل حقل من الحقول المتعاقد عليها ، من خلال تأسيس مجالس ادارة مشتركة ، تبلغ حصة الشركات الوطنية فيها (25%) من الأنتاج وحصة اتحاد الشركات (75 %) من الأنتاج بعد استرداد كلف الأستثمار لضمان السيطرة على الأنتاج ، وأن تتولى الكوادر العراقية معظم المناصب القيادية .

هـ-الأرتفاع بمستوى انتاج النفط من معدله الحالي وهو (2,5) مليون ب / ي الى عشرة ملايين برميل اضافي في السنوات السبع القادمة . وهذا بدوره يؤدي الى ارتفاع الأيرادات النفطية نتيجة لزيادة انتاج وتصديرالنفط .

و- يقوم اتحاد شركات النفط الدولية بتحمل نفقات التطويروالتشغيل كافة .

ز- تقوم الشركة بادارة العمليات النفطية طيلة مدة العقد والتي تتراوح ما بين (15-20) سنه قابلة للتمديد الى (5) سنوات أخرى .

ح- تستطيع الشركات استلام مستحقاتها المالية ، اما كميات من النفط المصدر أو نقداً ، بعد دفع رسوم حق الأستكشاف

ط- تدفع الشركات المتعاقدة رسم تدريب اجباري وقدره (50) مليون دولار سنوياً الى وزارة النفط لغرض اعداد الكوادر الوطنية وتهيئتها ، مما يوفر فرص العمل وتقليل معدلات البطالة .

ي- محاولة تغيير مسار الصناعة الوطنية من خلال التكنولوجيا الحديثة والخبرات التي ستنقلها الشركات النفطية الأجنبية الى العراق .

ك- استغلال حقول الغاز المكتشفة وغير المطورة ، مما سيسهم في زيادة انتاج الغاز الطبيعي وزيادة ايرادات الدولة من هذا المصدر الحيوي غير المستغل . (**الحلفي ، 2011 ، 5**)

2- اما الآثار السلبية في هذه العقود فهي :

أ- عقود الخدمة المعمول بها في صناعة النفط العالمية تتضمن استئجار الشركة الأجنبية لتقديم خدمة معينة في اطار عقد مع الحكومة يلزم الشركة الأجنبية باداء مهمة محددة وموصوفة بدقة خلال مدة أقل من (20) سنه لقاء مبلغ معين . الا أن عقود التراخيص النفطية مع العراق تتراوح مدتها ما بين (20-25) سنه . تعطي للشركات الأجنبية حصصاً من الأنتاج النفطي ، فضلاً عن عائد الخدمة ، مثلاً ستحصل شركة شل على (45 %) من انتاج حقل مجنون ، وشركة بتروناس الماليزية ستحصل على (30 %) ، فيما لا تزيد حصة شركة نفط الجنوب عن (25 %) ، مما يجعل هذه العقود عقود مشاركة وليست عقود للخدمة .

ب- لم تخضع عقود التراخيص الى مصادقة مجلس النواب ، وهذا يجعلها غير قانونية وقد تلغى أو يتم ايقافها من قبل الحكومات أو مجالس النواب في المستقبل ، وبشكل قد يعرض مصالح الشركات الى للمخاطر.

ج- ضعف الطاقات التصديرية عبر منفذي الخليج العربي وجيهان التركي وصعوبة توسيعها في الأجل القريب ، فضلاً عن تقادم شبكات أنابيب نقل النفط الخام وعدم توفر أحواض التخزين بشكل كافي في مرافئ التصدير. (**المزروعي ، 2010 : 65**)

د- فترة استرداد تكاليف هذه العقود (9,5 -12) سنه وهي فترة قليلة مقارنة بمدة العقد البالغة (20) سنة قابلة للتجديد (5) سنوات أخرى .

هـ- معظم الكوادر الفنية والهندسية في شركات نفط الشمال والجنوب وباقي الشركات الوطنية ، سيتم الحاقهم ضمن الشركات الجديدة ولمدة تتراوح ما بين (15 – 25) سنة ، مما سيفرغ شركات النفط والغاز الوطنية من كوادرها البشرية ويضعف دورها في صناعة النفط الوطنية .

و- تآكل منظومات الأنتاج والأستخراج وشبكات النقل الخاصة في القطاع النفطي لتجاوز عمرها التشغيلي ، فضلاً عن قلة الطاقات الخزنية للنفط الخام والذي لا يتجاوز أيام معدودة ، مما سيتطلب تمويلاً ضخماً لأعادة اعمارها والتي قدرتها الوكالة الدولية للطاقة في تقريرها السنوي لعام (2010) ب (150) مليار دولار ، فضلاً عن عدم توافر الماء والكهرباء في أغلب مواقع العمل ، الأمر الذي سيؤدي الى زيادة كلف التشغيل . (**المشهداني ، 2011 : 11**)

ز- تقليل أهمية وتقليص حجم شركات نفط الجنوب والشمال وميسان ، مما سيؤدي الى تفكيك وتفتيت الصناعة النفطية ، ولا تزيد حصة هذه الشركات عن (25 %) من انتاج العراق من النفط الخام .

ح- لم تشمل عقود التراخيص الغاز المصاحب للنفط المستخرج وهو ما سيؤدي الى حرق الغاز واهدار ما يقارب من (60 %) منه . (**الحلفي ، 2011 : 2**)

ط- تتمتع الشركات المتعاقدة بعناصر ادارية متطورة وكفوءة تتشارك حسب العقد مع الشركة الوطنية العراقية والتي تعاني من انخفاض الكفاءة الأدارية وندرتها بسبب هجرة العقول والخبرات العراقية ونقص في تدريب وتطوير الملاكات

الشابة الجديدة .

ي- الخشية من تحكم الشركات الأجنبية بالسوق النفطي أوبالأقتصاد العراقي وبالتالي تأثيرها على صنع القرار السياسي في حال عدم وجود ضوابط قانونية تحد من اللبس والغموض ومدى نفاذ القوانين العراقية عليها أو خضوعها لسلطة القضاء العراقي .

ك- يؤدي التطوير الى خلق اختناق كبير يتمثل بنقص العمالة الوطنية اللازمة لادارة وتشغيل هذه الحقول ومن مختلف التخصصات ، اذ يستلزم ذلك توفير (150000) ألف عامل في القطاع النفطي ، في حين أن المتوفر لا يزيد عن (30000) عامل ، وبذلك سيتم احلال العمالة الأجنبية لسد النقص وقد تأكد ذلك بوضوح بتواجد مئات العمال الأجانب في مواقع العمل التي بوشر فيها في البصرة وميسان . (**المشهداني ، 2011: 11**)

ل- هناك مادة قانونية في العقد تسمح بتغيير رسوم أو اجور الخدمة بعد تصديق العقد من مجلس الوزراء وبالتالي يمكن للمقاول الأجنبي أن يقوم بتدوين اضافات مهمة قبل تطوير المكامن غير المكتشفة وغير المطورة أو المكامن المنتجة أو استكشاف المكامن غير المكتشفة تحت عمق محدد وفقآ لاتفاق بعد التصديق والتوقيع عليها ، وهذا قد يقود الى حالة من حالات الفساد .

م- ان الحقول التي تم طرحها في الجولة الأولى معظمها حقول مكتملة وبنسب عالية (80- 90) % ، مما يمنع الجهود الوطنية من تأهيلها ، وهذا سيضعف مكانة العراق الأقتصادية ويعرض اقتصاده الى الخطر . علمآ أن شركات النفط الوطنية ، قد أنفقت أموالآ طائلة على شراء المكائن والمعدات والتي ستصبح بيد الشركات الأجنبية بموجب عقود التراخيص هذه . (**الحلفي ، 2011 : 5**)

ن- لا توجد هناك حاجة ضرورية لتكوين احتياطي انتاجي نفطي بواقع (2) مليون ب / ى يستطيع أن يدخل بها العراق السوق النفطية العالمية أو يخرج منها بهدف التأثير على الأسعار العالمية ، لأن هذا الأنتاج الفائض يحتاج الى ادامة تكلف (300) دولار سنويآ للبرميل الواحد بالأسعار الحالية . (**زيني ، 2010 : 110**)

التوصيات :

1- ازالة الغموض وعدم الوضوح لمواد القانون دفعآ لسوء التأويل أو الفهم الخاطيء في موضوعات يترتب عليها مبالغ كبيرة جدآ .

2- أغفل القانون عن قصد التطرق الى مرحلتي التصفية والتسويق ، لاسيما وأن أحد مشكلات العراق والتي تستنزف ما يقارب (7) مليار دولار سنوياً هو المشتقات النفطية التي من المفترض أن تحظى بالأولوية .

3- الأهتمام بموضوع الشفافية في حجم الأنتاج وعقود البيع والأسعار والحسابات ، والأستفادة من التجربة التآريخية مع الشركات النفطية العاملة في العراق سابقآ .

4- وضع ضوابط صارمة على الشركات في موضوع اشتنزاف المكامن النفطية والحفاظ على والزامها بمعالجة التلوث بكل انواعه ودفع تعويضات عن الأضرار الشخصية والمجتمعية .

5- ضرورة الفصل في السلطات النفطية وصلاحياتها ، اذ توجد أربعة مراكز للقرار النفطي ، وهو ما سبخلق ارباكآ كبيرآ في المستقبل عند تشريع وتطبيق القانون .

6- دفع الشركات النفطية بعيدآ عن الحقول الكبيرة والغزيرة الأنتاج ، لأن الثروات تكمن فيها وبقائها مؤقتآ خارج سيطرة هذه الشركات ، مما سيعطي للحكومة الفيدرالية مرونة أكثر في المستقبل للقيام بألتزاماتها .

7- أن تذهب الحكومة الى الأقتراض بضمان النفط ، ويمكن تدبير أكثر من (20) مليار دولار من الصين والهند وماليزيا مثلآ لتمويل الأستثمارات النفطية العراقية وبسعر الفائدة الحالي في أسواق الأقراض ، على أن تسدد نفطآ والتعهد بتجهيز هذه الدول بالنفط مستقبلآ .

8- اعتماد أكثر من اسلوب للتعاقد مع الشركات النفطية العالمية وبصورة منفردة وليس بأسلوب الكارتلات ، لأن أوضاع العراق لا تمكنه من مجابهة هذه الكارتلات ودولها ، لاسيما في ظل الأنظمة الفيدرالية .

9- ضرورة لجوء الحكومة الى اعتماد أساليب مختلفة في القانون ، كتأجير الخدمة في المناطق المكتشفة ، وتقاسم الأرباح في المناطق غير المؤكدة .

10- اعادة النظر بالسياسات التي تتبعها الحكومة حاليآ والمتمثلة بتزويد الأردن بأحتياجاته النفطية بأسعار تفضيلية أو هبات من ثروات الشعب العراقي .

11- الزام الشركات النفطية الأجنبية التي تحصل على عقود نفطية بتنفيذ مشروعات للتنمية البشرية المستدامة في مناطق عملها ، على أن تنفذ هذه المشروعات من قبل شركات أجنبية حصرآ .

12- على الدولة أن تتمسك بأدارة العمليات الأساسية في الصناعة النفطية وترك الجانب العملياتي للشركات الخدمية ، وهذه مساحة واسعة جدآ للعمل تسمح بدخول القطاع الوطني الخاص والأستثمار الأجنبي ، في حين يعد تمسك الدولة بالأدارة لهذه العمليات هو الضمان الأكيد لملكية الشعب لثرواته الوطنية وعدم التجاوز على ثوابت الدستور العراقي .

13- خلق قاعدة خدمية تستطيع أن تقوم بأعباء التطوير وتدعم الأنتاج وتقدم خدماتها لجميع مراحل الصناعة النفطية وباقي القطاعات الأقتصادية واسعة الأنتاجية في العراق .

المصادر :

1- البكري ، جواد كاظم ، 2007 ، قراءة عراقية في قانون النفط والغاز الجديد ، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الأستراتيجية ، مجلة أبحاث عراقية ، العدد (2) .

2- الجواهري ، حمزة ، 2007 ، القطاع الخاص والخصخصة في الصناعة النفطية ، مجلة أبحاث عراقية ، العدد (2) .

3- الزبيدي ، حسن لطيف ، 2007 ، مستقبل النفط العراقي ، مجلة أبحاث عراقية ، العدد (2) .

4- المشهداني ، عبد الرحمن نجم عبد ، 2011 ، جولات التراخيص النفطية وأثرهاعلى اقتصاد العراق ، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية ، العدد (35) ، أيلول .

5- المعموري ، عبد علي ، البكري ، جواد كاظم ، 2007 ، قانون النفط الجديد ودخول الشركات العالمية ، مجلة أبحاث عراقية ، العدد (2) ، السنة الأولى .

6- أبو قحف ، عبد السلام ، 2003 ، اقتصاديات الأعمال والأستثمار الدولي ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، الأسكندرية ، مصر .

7- الحلفي ، عبد الرضا ، 2011 ، أهمية جولات التراخيص في السياسة النفطية العراقية ، جريدة المنارة ، العدد (815) ، العراق .

8- الأمير ، فؤاد قاسم ، 2007 ، ثلاثية النفط العراقي ، دار الغد للنشر ، حزيران .

9- زيني ، محمد علي ، 2010 ، دولة القانون وتبديد أموال الشعب العراقي في اتفاقيات النفط ، مجلة المستقبل العربي ، العدد (377) ، بيروت ، لبنان .

10- المزروعي ، مثنى مشعان ، 2010 ، الأهمية الأستراتيجية لنفط العراق من منظور الولايات المتحدة الأمريكية ، مجلة المستقبل العربي ، العدد (376) ، بيروت ، لبنان .